

الحجة على أهل المدينة

قبلها ولو ان كبيرا تزوج صغيرة لا يجمع مثلها لم يكن لها نفقة حتى تبلغ لان الامتناع جاء من قبلها ولم يات من قبله وقال اهل المدينة في الكبيرة يتزوجها الصغير انها لا نفقة لها حتى يبلغ النكاح ويطبق الوطا .
وقال محمد وكيف ابطلت نفقة الكبيرة عن الصغير وانما جاء